وهذا ما يقال اعتقل الله واعتقك بل اولئك يعني القوم الذين
يمتنعون عن الحضور للحكم عليهم بما يلزمهم من الحقوق هم الظالمون انما
كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله لحكم بينهم ان يقولوا
سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون هذا لفظه لفظ الخبر ومعناه
الامر والتحضيض مثل قوله والوالدات يرضعن ومن يطع الله ورسوله
ويخش الله بما مضى من ذنوبه ويتقه فيما بقي من عمره فاولئك هم الفائزون
اي الناجون بالفوز في اللغة النجاة واقسموا بالله جهد ايمانهم لئن
امرتهم ليخرجن قل لا تقسموا اطاعة معروفة قيل هذا في المنافقين والمعنى
لا تحلفوا على الكذب على الكذب بل طاعة معروفة او ليكم من ايمانكم
وخلفكم وقيل المعنى ولكن منكم طاعة معروفة فهو اشبه وقيل المعنى
قد عرفت طاعتكم ان الله خبير بما تعملون قل اطيعوا الله واطيعوا
الرسول فان تولوا اي فان اعرضوا عما امرتهم به فانما عليه ما حمل اي ما كلف
على الرسول صلى الله عليه وسلم ما حمل من التبليغ وعليكم ما حملتم وهو الفرض
وليس عليه ان تقبلوا وان تطيعوه تهتدوا وما على الرسول الا البلاغ المبين
وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض
كما استخلف الذين من قبلهم وهذا دليل على خلافة الخلفاء الاربعة رضي الله عنهم
وان الله تعالى استخلفهم ورضي اديانهم وقوله كما استخلف الذين من
قبلهم يعني من بني اسرائيل والمعنى ليجعلنهم خلفاء من قبلهم وليمكنن
لهم دينهم الذي ارتضاه لهم وهو دين الاسلام وليبدلنهم من بعد خوفهم
امنا بعد ما كانوا عليه من الخوف يعبدونني لا يشركون بي شيئا وقيل هذا حال والوعد وعدهم الله
بالاستخلاف والتمكين في الدين والامن حال كونهم يعبدونني لا
يشركون به شيئا ومن كفر بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون اي الخارجون
عن دين الاسلام واقيموا الصلاة واتوا الزكاة واطيعوا الرسول لعلكم
ترحمون اي اطيعوا امركم به لعلكم ترحمون اي لتكونوا على رجاء الرحمة لا تحسبن
الذين كفروا معجزين في الارض اي هم في قبضة الله لا يفوتونه وما واهم
النار ولبئس المصير مصيرهم يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين

ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات
روي عن ابن عباس رضي الله عنه ان رجلين من اهل العراق
سألاه عن قوله تعالى ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم فقال
ان الله تعالى ستير يحب الستر ولم يكن للمسلمين يومئذ ستور
ولا حجال فكان الرجل وخادمه وتيمه ربما دخل عليه وهو
مع اهله فامر الله تعالى بالاستيذان فلما بسط الله الرزق واتخذ
الناس الستور والحجال فرأوا ان ذلك يغنيهم عن الاستيذان
فكان العمل واجبا بها حين كان الغرض الاغلاق لهم ولا ستور فلما صارت
لهم الاغلاق والستور لم يحب العمل بها وحمل الامر فيها على الندب فان
عاد الامر الى ما كان عليه عاد الحكم قال ابن زيد قال ابن عباس ان الامر
جاء بتي هاذه واشار الى جارية بيضاء قصيرة ان يستأذن علي
في ثلاث ساعات ثم بين سبحانه وتعالى الثلاث مرات فقال من قبل صلاة الفجر
وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة اي وقت الظهيرة والحر ومن بعد صلاة
العشاء اي عشاء الاخرة كان شأن الناس النوم في هذه الاوقات
هذه الثلاثة اوقات فامر الله تعالى المحارم بالاستيذان في هذه
الاوقات لاحتمال ان يكون الرجل مع اهله في حال جماع ونحوه ليس
عليكم ولا عليهم جناح اي ليس عليكم ولا على محارمكم جناح اي اثم ولا حرج
في ترك الاستيذان اي الدخول بغير اذن بعد هذه الثلاثة اوقات
لانهم طوافون عليكم اي لخدمكم بعضكم على بعض اي هم طوافون عليكم
بالخدمة وانتم طوافون عليهم بالقيام عليهم بمؤونهم كذلك يبين الله
لكم الايات والله عليم حكيم واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا
كما استأذن الذين من قبلهم قيل المعنى انه اذا بلغ ليس له ان يدخل على امه
وبنته واخته ولا على امرأة مزوجة ان محارمها حتى يستأذن كذلك يبين
الله لكم اياته والله عليم حكيم والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون
نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة

Copyright © Princeton University